

¹ وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى وَهَارُونَ، إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ تَائِبٌ أَوْ قُوبَاءُ أَوْ لُغْمَةٌ تَصِيرُ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ صَرَبَةً بَرَصًا، يُؤْتَى بِهِ إِلَى هَارُونَ الْكَاهِنِ أَوْ إِلَى أَحَدِ بَنِيهِ الْكَهَنَةِ. ² فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الصَّرَبَةَ فِي جِلْدِ الْجَسَدِ وَفِي الصَّرَبَةِ شَعْرٌ قَدْ أبيضَ، وَمَنْطَرُ الصَّرَبَةِ أَعْمَقُ مِنْ جِلْدِ جَسَدِهِ، فَهِيَ صَرَبَةٌ بَرَصًا. فَمَتَى رَأَى الْكَاهِنُ يَحْكُمُ بِنَجَاسَتِهِ. ³ لَكِنْ إِنْ كَانَتِ الصَّرَبَةُ لُغْمَةً بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَنْطَرُهَا أَعْمَقَ مِنَ الْجِلْدِ، وَلَمْ يَبْيَضْ شَعْرُهَا، يَخْرِجُ الْكَاهِنُ الْمَضْرُوبَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ. ⁴ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّامِعِ وَإِذَا فِي عَيْنِهِ الصَّرَبَةُ قَدْ وَقَفَتْ، وَلَمْ تَمْتَدَّ الصَّرَبَةُ فِي الْجِلْدِ، يَخْرِجُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَانِيَةً. ⁵ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّامِعِ تَانِيَةً وَإِذَا الصَّرَبَةُ كَامِدَةٌ اللَّوْنُ، وَلَمْ تَمْتَدَّ الصَّرَبَةُ فِي الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ. ⁶ إِنَّهَا جَرَأُ. فَيَعْسِلُ تِيَابَهُ وَيَكُونُ طَاهِرًا. ⁷ لَكِنْ إِنْ كَانَتِ الْقُوبَاءُ تَمْتَدُّ فِي الْجِلْدِ بَعْدَ عَرْضِهِ عَلَى الْكَاهِنِ لِطَهْيِهِ، يُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ تَانِيَةً. ⁸ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الْقُوبَاءُ قَدْ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. ⁹ إِنْ كَانَتْ فِي إِنْسَانٍ صَرَبَةٌ بَرَصًا فَيُؤْتَى بِهِ إِلَى الْكَاهِنِ. ¹⁰ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا فِي الْجِلْدِ تَائِبٌ أبيضَ، قَدْ صَبَرَ الشَّعْرُ أبيضَ وَفِي الثَّانِي وَضَعُ مِنْ لَحْمٍ حَيٍّ، ¹¹ فَهُوَ بَرَصٌ مُزْمِنٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. لَا يَخْرِجُهُ لِأَنَّهُ نَجِسٌ. ¹² لَكِنْ إِنْ كَانَ الْبَرَصُ قَدْ أَفْرَخَ فِي الْجِلْدِ، وَعَطَى الْبَرَصُ كُلَّ جِلْدِ الْمَضْرُوبِ مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ حَسَبَ كُلِّ مَا تَرَاهُ عَيْنَا الْكَاهِنِ، ¹³ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الْبَرَصُ قَدْ عَطَى كُلَّ جِسْمِهِ، يَحْكُمُ بِطَهَارَةِ الْمَضْرُوبِ. كُلُّهُ قَدْ أبيضَ. ¹⁴ إِنَّهُ طَاهِرٌ. لَكِنْ يَوْمَ يُرَى فِيهِ لَحْمٌ حَيٍّ يَكُونُ نَجِسًا. ¹⁵ فَمَتَى رَأَى الْكَاهِنُ اللَّحْمَ الْحَيَّ يَحْكُمُ بِنَجَاسَتِهِ. اللَّحْمُ الْحَيُّ نَجِسٌ. ¹⁶ إِنَّهُ بَرَصٌ. ثُمَّ إِنْ عَادَ اللَّحْمُ الْحَيُّ وَأَبْيَضَ يَأْتِي إِلَى الْكَاهِنِ. ¹⁷ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرَبَةُ قَدْ صَارَتْ بَيْضَاءَ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَةِ الْمَضْرُوبِ. ¹⁸ إِنَّهُ طَاهِرٌ. وَإِذَا كَانَ الْجِسْمُ فِي جِلْدِهِ دُمْلَةً قَدْ بَرَنْتْ، ¹⁹ وَصَارَ فِي مَوْضِعِ الدُّمْلَةِ تَائِبٌ أبيضَ أَوْ لُغْمَةً بَيْضَاءَ صَارِبَةً إِلَى الْحُمْرَةِ، يُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ. ²⁰ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا مَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ وَقَدْ أبيضَ شَعْرُهَا، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. ²¹ إِنَّهَا صَرَبَةٌ بَرَصًا أَفْرَخَتْ فِي الدُّمْلَةِ. لَكِنْ إِنْ رَأَاهَا الْكَاهِنُ وَإِذَا لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ أبيضَ، وَلَيْسَتْ أَعْمَقَ مِنَ الْجِلْدِ، وَهِيَ كَامِدَةٌ

اللَّوْنِ، يَحْجِرُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.²² فَإِنْ كَانَتْ قَدْ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ.²³ لَكِنْ إِنْ وَقَعَتِ اللَّمْعَةُ مَكَاتَهَا وَلَمْ تَمْتَدَّ فِيهِ أَنْزِلُ الدَّمَلَةِ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ.²⁴ أَوْ إِذَا كَانَ الْجِسْمُ فِي جِلْدِهِ كَبَّ تَارٍ، وَكَانَ حَيُّ الْكَبِّ لَمْعَةً بَيْضَاءَ صَارِيَةً إِلَى الْخُمْرَةِ أَوْ بَيْضَاءَ،²⁵ وَرَأَاهَا الْكَاهِنُ وَإِذَا الشَّعْرُ فِي اللَّمْعَةِ قَدْ ابْيَضَّ، وَمَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، فَهِيَ بَرَصٌ قَدْ أَفْرَحَ فِي الْكَبِّ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصٍ. لَكِنْ إِنْ رَأَاهَا الْكَاهِنُ وَإِذَا لَيْسَ فِي اللَّمْعَةِ شَعْرٌ أَبْيَضُ، وَلَيْسَتْ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، وَهِيَ كَامِدَةٌ اللَّوْنِ، يَحْجِرُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ،²⁷ ثُمَّ يَرَاهُ الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ. فَإِنْ كَانَتْ قَدْ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصٍ.²⁸ لَكِنْ إِنْ وَقَعَتِ اللَّمْعَةُ مَكَاتَهَا لَمْ تَمْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، وَكَانَتْ كَامِدَةً اللَّوْنِ فَهِيَ تَائِيَةُ الْكَبِّ، فَالْكَاهِنُ يَحْكُمُ بِطَهَارَتِهِ لَأَنَّهَا أَنْزِلُ الْكَبِّ.²⁹ وَإِذَا كَانَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ فِيهِ صَرْبَةٌ فِي الرَّأْسِ أَوْ فِي الدَّقَنِ،³⁰ وَرَأَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ وَإِذَا مَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، وَفِيهَا شَعْرٌ أَشْفَرُ دَقِيقٌ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا قَرَعٌ. بَرَصُ الرَّأْسِ أَوْ الدَّقَنِ.³¹ لَكِنْ إِذَا رَأَى الْكَاهِنُ صَرْبَةَ الْقَرَعِ وَإِذَا مَنْطَرُهَا لَيْسَ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، لَكِنْ لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ أَسْوَدُ، يَحْجِرُ الْكَاهِنُ الْمَصْرُوبَ بِالْقَرَعِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.³² فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَإِذَا الْقَرَعُ لَمْ يَمْتَدَّ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ شَعْرٌ أَشْفَرُ، وَلَا مَنْطَرُ الْقَرَعِ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ،³³ فَلْيَخْلُقْ. لَكِنْ لَا يَخْلُقِ الْقَرَعُ. وَيَحْجِرُ الْكَاهِنُ الْأَقْرَعَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ثَانِيَةً.³⁴ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الْأَقْرَعَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَإِذَا الْقَرَعُ لَمْ يَمْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، وَلَيْسَ مَنْطَرُهُ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ، فَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَكُونُ طَاهِرًا.³⁵ لَكِنْ إِنْ كَانَ الْقَرَعُ يَمْتَدُّ فِي الْجِلْدِ بَعْدَ الْحُكْمِ بِطَهَارَتِهِ،³⁶ وَرَأَاهُ الْكَاهِنُ وَإِذَا الْقَرَعُ قَدْ امْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، فَلَا يُقْتَسُ الْكَاهِنُ عَلَى الشَّعْرِ الْأَشْفَرِ. إِنَّهُ تَجَسُّ. لَكِنْ إِنْ وَقَفَ فِي عَيْنَيْهِ وَتَبَّتْ فِيهِ شَعْرٌ أَسْوَدُ، فَقَدْ بَرَأَ الْقَرَعُ. إِنَّهُ طَاهِرٌ فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ.³⁸ وَإِذَا كَانَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ لَمْعٌ لَمْعٌ بَيْضُ،³⁹ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا فِي جِلْدِ جَسَدِهِ لَمْعٌ كَامِدَةٌ اللَّوْنِ بَيْضَاءَ، فَذَلِكَ بَهَقٌ قَدْ أَفْرَحَ فِي الْجِلْدِ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴⁰ وَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ قَدْ ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ فَهُوَ أَفْرَعٌ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴¹ وَإِنْ ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنْ جَهَةِ وَجْهِهِ فَهُوَ أَصْلَعٌ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴² لَكِنْ إِذَا كَانَ فِي الْقَرَعَةِ أَوْ

فِي الصَّلَعةِ صَرْبَةً بَيضاءَ صَارِبَةً إِلَى الحُمْرَةِ فَهُوَ بَرَصٌ مُفْرِحٌ فِي قَرَعَتِهِ أَوْ فِي صَلَغَتِهِ. ⁴³ فَإِنْ رَأَاهُ الْكَاهِنُ وَإِذَا تَأْتَتْ الصَّرْبَةُ أَبْيَضَ صَارَتْ إِلَى الحُمْرَةِ فِي قَرَعَتِهِ أَوْ فِي صَلَغَتِهِ، كَمَنْطَرِ الْبَرَصِ فِي جِلْدِ الْجَسَدِ، فَهُوَ إِنْسَانٌ أَبْرَصٌ. إِنَّهُ تَجَسَّنَ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ تَجَاسُّتَهُ. إِنَّ صَرْبَتَهُ فِي رَأْسِهِ ⁴⁵ وَالْأَبْرَصُ الَّذِي فِيهِ الصَّرْبَةُ تَكُونُ نَيْابُهُ مَسْقُوفَةً، وَرَأْسُهُ يَكُونُ مَكْشُوفًا، وَيُعْطَى شَارِبِيهِ، وَيُبَادِي، تَجَسَّنَ تَجَسَّنَ. كُلَّ الْأَيَّامِ الَّتِي تَكُونُ الصَّرْبَةُ فِيهِ يَكُونُ تَجَسًّا. إِنَّهُ تَجَسَّنَ. يُعِيمُ وَحْدَهُ. خَارِجَ الْمَحَلَّةِ يَكُونُ مَقَامُهُ. ⁴⁷ وَأَمَّا التَّوْبُ فَإِذَا كَانَ فِيهِ صَرْبَةٌ يَرَصُ، تَوْبٌ صُوفٍ أَوْ تَوْبٌ كَتَّانٍ، ⁴⁸ فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ مِنَ الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ، أَوْ فِي جِلْدٍ أَوْ فِي كُلِّ مَضْبُوعٍ مِنْ جِلْدٍ، ⁴⁹ وَكَانَتْ الصَّرْبَةُ صَارِبَةً إِلَى الْخُضْرَةِ أَوْ إِلَى الْحُمْرَةِ فِي التَّوْبِ أَوْ فِي الْجِلْدِ، فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعٍ مَا مِنْ جِلْدٍ، فَإِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصٍ، فَتُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ. ⁵⁰ فَيَرَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ وَيَحْجِزُ الْمَضْرُوبَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ. ⁵¹ فَمَتَى رَأَى الصَّرْبَةَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ إِذَا كَانَتْ الصَّرْبَةُ قَدْ امْتَدَّتْ فِي التَّوْبِ، فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي الْجِلْدِ مِنْ كُلِّ مَا يُصْنَعُ مِنْ جِلْدٍ لِلْعَمَلِ، فَالْصَّرْبَةُ بَرَصٌ مُفْسِدٌ. ⁵² إِنَّهَا تَجَسَّنَتْ. فَيَحْرِقُ التَّوْبَ أَوْ السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةَ مِنَ الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ أَوْ مَتَاعِ الْجِلْدِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ الصَّرْبَةُ، لِأَنَّهَا بَرَصٌ مُفْسِدٌ. بِالنَّارِ يُحْرَقُ. ⁵³ لَكِنْ إِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرْبَةُ لَمْ تَمْتَدَّ فِي التَّوْبِ فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعِ الْجِلْدِ، ⁵⁴ يَأْمُرُ الْكَاهِنُ أَنْ يَغْسِلُوا مَا فِيهِ الصَّرْبَةُ، وَيَحْجِزُهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَانِيَةً. ⁵⁵ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ بَعْدَ غَسْلِ الْمَضْرُوبِ وَإِذَا الصَّرْبَةُ لَمْ تُغَيَّرْ مَنْطَرَهَا، وَلَا امْتَدَّتْ الصَّرْبَةُ، فَهُوَ تَجَسَّنَ. بِالنَّارِ تُحْرَقُ. ⁵⁶ لَكِنْ إِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرْبَةُ كَامِدَةٌ اللَّوْنِ بَعْدَ غَسْلِهِ، يُمَرَّقُهَا مِنَ التَّوْبِ أَوْ الْجِلْدِ مِنَ السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ. ⁵⁷ ثُمَّ إِنْ طَهَّرَتْ أَيْضًا فِي التَّوْبِ فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعِ الْجِلْدِ فَهِيَ مُفْرِحَةٌ. بِالنَّارِ تُحْرَقُ مَا فِيهِ الصَّرْبَةُ. ⁵⁸ وَأَمَّا التَّوْبُ، السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةُ أَوْ مَتَاعُ الْجِلْدِ الَّذِي تَغْسِلُهُ وَتَرْوُلُ مِنْهُ الصَّرْبَةُ، فَيُغْسَلُ تَانِيَةً فَيَطْهَرُ. ⁵⁹ هَذِهِ شَرِيعَةُ صَرْبَةِ الْبَرَصِ فِي الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ فِي السَّدىِ أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي كُلِّ مَتَاعٍ مِنْ جِلْدٍ لِلْحُكْمِ بِطَهَارَتِهِ أَوْ تَجَاسُّتِهِ.